

أَنْجُونْ جِنْدِيشَا

في

الْتِرْجِيل

تأليف

أبي عبد الله

فيصل بن عبده قائد الحاشدي



أَبْعُونَ حَلَّيَا فِي التَّوْحِيدِ

إعداد / أبي عبد الله فيصل الحاشدي

أَبْعُونَ حَلَيْثًا فِي التَّوْحِيدِ

إعداد / أبي عبد الله فيصل الحاشدي



مُقدِّمةٌ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى أَشْرَفِ الْمُرْسَلِينَ، وَعَلَى آلِهِ
وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

أَمَّا بَعْدُ: فِي بَيْنِ يَدِيكَ رَسَالَةٌ بِعِنْوَانٍ «أَرْبَعُونَ حَدِيثًا فِي التَّوْحِيدِ».

تَضَمَّنَتْ خُلَاصَةً عَقِيَّدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَالرَّدَّ عَلَى مَنْ خَالَفَهَا،
إِسْهَاماً مِّنِي بِجَهَدِ الْمُقْلِلِ الْفَقِيرِ فِي نَسْرِ الْعَقِيَّدَةِ وَغَرَسَهَا بَيْنَ أَجْيَالِ الْأَمَّةِ؛
لِيَجْعَلُوا مُنْظَلِقَ أَعْمَالَهُمْ مِّنْهَا، حَتَّى تَصُحَ لَهُمْ بِالْبَنَاءِ عَلَيْهَا جَمِيعُ الْأَعْمَالِ؛
لَأَنَّهَا أَسَاسُ كُلِّ عَمَلٍ وَمُصَدَّرُ كُلِّ قُوَّةٍ، وَلَيْسَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ قُوَّةٌ تُسَاوِي
قُوَّةَ الْعَقِيَّدَةِ أَوْ تَدَانِيهَا فِي ضَمَانِ تَمَاسِكِ الْمُجَمْعِ، وَاسْتِقْرَارِ نِظامِهِ، وَالتَّئَامِ
أَسْبَابِ الرَّاحَةِ وَالْطُّمَانِيَّةِ فِيهِ، وَإِذَا فَقَدَتِ الْعَقِيَّدَةُ فَقَدَ الْأَمْنُ قَالَ اللَّهُ
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلِبِّسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ
وَهُمْ مُهَتَّدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٦].

وَأَسْأَلُ اللَّهَ بِأَسْمَائِهِ الْحُسْنَى وَصِفَاتِهِ الْعُلْيَا أَنْ يَتَقَبَّلَهَا بِقُبُولٍ حَسَنٍ
وَيَكْتُبُ لَهَا الْقُبُولَ وَيَنْفعُ بِهَا كُلُّ مَنْ قَرَأَهَا إِنَّ رَبَّيْ سَمِيعُ الدُّعَاءِ

وَكَتَبَهُ أُبُو عَبْدُ اللَّهِ فَيَصِلُ الْحَاشِدِيُّ

الْبَعُونَ حَلَّ يَثَا فِي التَّوْحِيدِ

الْحَدِيثُ الْأَوَّلُ فَضْلُ التَّوْحِيدِ

عَنْ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ^(١) أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(٢)». رواه مسلم^(٣).



- (١) (وَهُوَ يَعْلَمُ): العلم هنا بمعنى الإيمان، أي يؤمّن بذلك الكلمة.
 (٢) (دَخَلَ الْجَنَّةَ) أي: دُخُولًا أوَّلَيًا إِنْ لَمْ يَصُدُّ عَنْهُ ذَنْبٌ بَعْدَ الْإِيمَانِ.
 (٣) رواه مسلم (٤٦).

الْحَدِيثُ الثَّانِي

الْتَّوْحِيدُ أَوَّلُ واجِبٍ عَلَى النَّاسِ، وَأَوَّلُ مَا يُدْعَى إِلَيْهِ النَّاسُ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمُعاذِ بْنِ جَبَلٍ - حِينَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ - إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ. فَإِذَا جِئْتَهُمْ: فَادْعُهُمْ إِلَى أَنْ يَشْهُدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ فَأَخْبِرْهُمْ: أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةً. فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ: أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً، ثُوَّخَدُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتَرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ. فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ، فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ. وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ». فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ»^(١).

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١٣٩٥)، وَمُسْلِمٌ (٣٠).

الْبَعْوَنْ حَلَّ يَثَا فِي التَّوْحِيدِ

الْحَدِيثُ الثَّالِثُ

أركان الإيمان

عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتِ يَوْمٍ إِذْ ظَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدٌ بَيَاضِ الثِّيَابِ شَدِيدٌ سَوَادِ الشَّعْرِ، لَا يُرَى عَلَيْهِ أَكْثَرُ السَّفَرِ، وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَا أَحَدٌ حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَيهِ عَلَى فَخِذَيْهِ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدَ أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَتُقْبِلَ الصَّلَاةُ، وَتُؤْتَى الرِّزْكَةُ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحْجُجُ الْبَيْتَ إِنْ إِسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا».

قَالَ: صَدَقْتَ. فَعَجِبْنَا لَهُ، يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ. قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الإِيمَانِ.
قَالَ: «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَا لِئَكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ
بِالْقَدَرِ حَيْرِهِ وَشَرِّهِ».

قَالَ: صَدَقْتَ. قَالَ فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِحْسَانِ. قَالَ: «أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ،
فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ».

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ. قَالَ: «مَا الْمَسْؤُلُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ».
قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَاتِهَا. قَالَ: «أَنْ تَلِدَ الْأَمْمَةَ رَبَّتَهَا، وَأَنْ تَرِي الْحُفَّةَ الْعُرَاءَ
الْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ» ثُمَّ انْطَلَقَ فَلَبِثَ مَلِيلًا ثُمَّ قَالَ: «يَا

عُمَرُ أَتَدْرِي مَن السَّائِلُ؟ «قُلْتُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ: «فَإِنَّهُ جَبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلَّمُكُمْ دِينَكُمْ».

(١) رواه مسلم (٨).

الْبَعْوَنَ حَلَّ يَثَا فِي الْتَّوْحِيدِ

الْحَدِيثُ الرَّابِعُ

تَوْحِيدُ الرُّبُوبِيَّةِ

عَنْ أَيِّ هُرِيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مُرِنِي بِشَيْءٍ أَفُولُهُ إِذَا أَصْبَحْتُ وَإِذَا أَمْسَيْتُ، قَالَ: «قُلْ: اللَّهُمَّ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهادَةِ، فَاطِرُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ، رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكُهُ، أَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي، وَمِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَشَرِّ كَهْ، قُلْهُ إِذَا أَصْبَحْتَ وَإِذَا أَمْسَيْتَ وَإِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ»^(١).

(١) رَوَاهُ التَّرمِذِيُّ (٣٣٨٩) وَأَبُو دَاوُدَ (٥٠٦٧) وَالْذَّارِيُّ (٢٩٦/٢)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْكَلْمَ الطَّيِّبِ» (٢١)، وَ«الصَّحِيقَةِ» (٢٧٦٣).

الْحَدِيثُ الْخَامِسُ

تَوْحِيدُ الْأُلُوهِيَّةِ

عَنْ مُعاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَسَلَّمَ قَالَ: كُنْتُ رَدْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى حَمَارٍ يُقَالُ لَهُ: عُفَيْرٌ قَالَ: فَقَالَ: «يَا مُعاذُ، تَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ، وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ؟». قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «فَإِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَلَّا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا». قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ: «لَا تُبَشِّرْهُمْ فَيَتَكَلُّوا»^(١).

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢٨٥٦)، وَمُسْلِمٌ (٣٠).

الْبَعْوَنْ حَلَّ يَثَا فِي التَّوْحِيدِ

الْحَدِيثُ السَّادِسُ

تَوْحِيدُ الْأَسْمَاءِ وَالصَّفَاتِ

عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكَّدَهُ قَالَ: «مَا أَصَابَ عَبْدًا قَطُّ هُمْ، وَلَا حَزْنٌ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ، وَابْنُ عَبْدِكَ، وَابْنُ أَمْتِكَ، نَاصِيَتِي بِيَدِكَ^(١)، مَا ضِيفَ فِي حُكْمِكَ، عَدْلٌ فِي قَضَاؤُكَ، أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ؛ سَمَيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوْ عَلَمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوْ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمٍ فِي الْغَيْبِ عِنْدَكَ، أَنْ تَجْعَلَ الْقُرْآنَ الْعَظِيمَ رَبِيعَ قَلْبِي، وَشَفَاءَ صَدْرِي، وَجَلَاءَ حُزْنِي، وَذَهَابَ غَمِّي وَهَمِّي إِلَّا أَذْهَبَ اللَّهُ هَمَّهُ وَعَمَّهُ، وَأَبْدَلَهُ مَكَانَهُ فَرَحًا قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا نَتَعَلَّمُهُنَّ؟ قَالَ: بَلَّ يَنْبَغِي لِمَنْ سَمِعَهُنَّ أَنْ يَتَعَلَّمَهُنَّ^(٢).

(١) (ناصيتي بيديك): أَيْ: فِي تَصْرُّفِكَ وَتَحْتَ قَضَائِكَ وَقَدْرِكَ، وَلَا حَرْكَةً لِي وَلَا سُكُونَ إِلَّا بِأَقْدَارِكَ وَهُوَ إِقْرَارٌ بِالرُّبُوبِيَّةِ.

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٣٧١٢) وَالْحَاكِمُ (٩٠٥/١) وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ» (١٩٩).

الْحَدِيثُ السَّابِعُ

تَوْحِيدُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمُتَابَعَةِ

عن العرباض بن ساريَّة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ فَوَعَظَنَا مَوْعِظَةً بَليغَةً، وَجِلتُ مِنْهَا الْقُلُوبُ، وَذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ، فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَعَظَنَا مَوْعِظَةً مُوَدِّعَةً، فَاعْهَدْ إِلَيْنَا بِعَهْدِهِ. فَقَالَ: عَلَيْكُمْ يِتَقْوَى اللَّهُ وَالسَّمْعُ وَالظَّاغَةُ وَإِنْ عَبْدًا حَبَشِيًّا وَسَرَوْنَ مِنْ بَعْدِي أَخْتِلَافًا شَدِيدًا، فَعَلَيْكُمْ يِسْتَقِي وَسُنَّةُ الْخُلُفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ^(١) عَصُوا عَلَيْهَا بِالْتَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْأُمُورُ الْمُحْدَثَاتِ؛ فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالٌ^(٢).

(١) إن إتباع سنة الخلفاء الراشدين واجبة من وجهين:

الأول: امْتِثالًا لِقول النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

الثاني: لِأنَّهُم لا يُمْكِن ولا يتَصَوَّرُ أن يَخَالِفُوا هُدَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٤٦/٤) وَأَبُو دَاؤَدَ (٩٠٥/١) وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيفَةِ الْجَامِعِ» (١٩٩)، وَحَسَّنَهُ شَيْخُنَا الْوَادِعِيُّ فِي «الصَّحِيفَةِ الْمُسَنَّدِ» (٩٢١).

الْبَعْوَنَ حَلَّ يَثَا فِي التَّوْحِيدِ

الْحَدِيثُ الثَّامِنُ

إِيمَانُ بِالْقَدْرِ خَيْرٌ وَشَرٌّ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَسَلَّمَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُلُّ شَيْءٍ بِقَدْرٍ، حَتَّى الْعَجْزِ وَالْكَيْسِ أَوْ الْكَيْسِ وَالْعَجْزِ»^(١).



(١) قال النووي رحمه الله: «الْعَجْزُ هُنَا عَلَى ظَاهِرِهِ وَهُوَ عَدَمُ الْقُدْرَةِ، وَقِيلَ هُوَ تَرْكُ مَا يَحِبُّ فِعْلُهُ، وَالنَّسْوِيفُ بِهِ وَتَأْخِيرُهُ عَنْ وَقْتِهِ، قَالَ وَيُحْتَمِلُ الْعَجْزُ عَنِ الظَّاعَاتِ، وَيُحْتَمِلُ الْعُمُومُ فِي أُمُورِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَالْكَيْسُ ضِدُّ الْعَجْزِ وَهُوَ التَّشَاطُرُ وَالْحِذْقُ بِالْأُمُورِ، وَمَعَهُ أَنَّ الْعَاجِزَ قَدْ قَدَرَ عَجْزَهُ، وَالْكَيْسُ قَدْ قَدَرَ كَيْسَهُ». شرح النووي على مسلم (٢٠٥/١٦).

(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٦٥٥).

الْحَدِيثُ التَّاسِعُ

الشَّرْكُ بِاللَّهِ أَعْظَمُ الظُّلْمِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْعُودَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا نَزَّلْتُ: ﴿الَّذِينَ ظَاهَرُوا وَلَمْ يَلِسُوْا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٦] قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّنَا لَا يَظْلِمُ نَفْسَهُ؟! قَالَ: «لَيْسَ كَمَا تَقُولُونَ ﴿وَلَمْ يَلِسُوْا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ بِشَرْكٍ، أَوْ لَمْ تَسْمَعُوا إِلَى قَوْلِ لُقْمَانَ لِابْنِهِ: ﴿لَا تُشْرِكُ بِاللَّهِ إِنَّ الْشَّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾» [لقمان: ١٣].

(١) رواه البخاري (١٣٩٥)، ومسلم (٣٠).

الْحَدِيثُ الْعَاشِرُ

الْتَّوْحِيدُ سَبَبٌ لِدُخُولِ الْجَنَّةِ وَالشَّرْكُ سَبَبٌ لِدُخُولِ النَّارِ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْمُوْجِبَاتِانِ^(١)؟ فَقَالَ: «مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ»^(٢).

(١) الْمُوْجِبَاتِ: معناه الحصولة الموجبة للجنة والحصلة الموجبة للنار.

(٢) روأه مُسْلِمٌ (٩٣).

الْحَدِيثُ الْحَادِي عَشَرَ

أَخْبَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ نَاسًا مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ سَوْفَ تَرْجِعُ إِلَى عِبَادَةِ
الْأَوْثَانِ

عَنْ ثُوبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ
حَتَّى تَلْحَقَ قَبَائِلُ مِنْ أُمَّتِي بِالْمُشْرِكِينَ، وَحَتَّى تَعْبُدَ قَبَائِلُ مِنْ أُمَّتِي
الْأَوْثَانَ»^(١)۔^(٢)

(١) الوثن: يطلق على الأصنام، والأشجار، والأحجار، والبقاء، والمشاهد، وغير ذلك مما عبد من دون الله، وقد وقع ما أخبر به النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عِبَادَةِ الْقُبُورِ، والعكوف حولها، والطواف بها في بلدان شتى وقد رأيت نحو ذلك عياناً.

(٢) صحيح). أخرجه أبو داود (٤٦٥٢). وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٣٦٥٤).

الْبَعْوَنَ حَلَّ يَثَا فِي التَّوْحِيدِ

الْحَدِيثُ الثَّانِي عَشَرَ

مِنْ الشَّرِكِ الْاسْتِعَانَةُ بِغَيْرِ اللَّهِ، وَذَلِكَ فِيمَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا اللَّهُ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كُنْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا فَقَالَ: «يَا عُلَامًا! إِنِّي أَعْلَمُكَ لِكِمَاتٍ احْفَظَ اللَّهَ يَحْفَظُكَ، احْفَظِ اللَّهَ تَحْذِهِ تُجَاهِكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَلَوِ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ إِلَّا قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ جَفَّتِ، الْأَقْلَامُ وَرُفِعَتِ الصُّحْفُ»^(١).

(١) صحيح). أخرجه الترمذى (٢٥١٦)، وصححه الألبانى رحمه الله في «صحيح الترمذى» (٢٥١٦) وقال عنه شيخنا الوادعى رحمه الله في «الصحيح المسند» (٦٨٥): «صحيحٌ غيره».

الْحَدِيثُ التَّالِيُّ عَشَرَ

مِن الشّرِكِ التَّسْبِيكِ بِالْقُبُورِ وَالْأَحْجَارِ وَالْأَشْجَارِ

عَنْ أَبِي وَاقِدِ الْلَّيْثِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا خَرَجَ إِلَى حُنَيْنٍ مَرَّ بِشَجَرَةٍ يُقَالُ لَهَا: ذَاتُ أَنْوَاطٍ، يُعْلَقُ الْمُسْرِكُونَ عَلَيْهَا أَسْلِحَتَهُمْ. فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتَ أَنْوَاطٍ. فَقَالَ اللَّهِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، هَذَا كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلُ: اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلَهَةٌ. لَتَرَكُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ»^(١).

(١) (صَحِحٌ). أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٥٢١٨)، وَالْتَّرْمِذِيُّ (٢١٨٠)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِحِ الْجَامِعِ» .(٣٦٠١)

الْبَعُونَ حَلَّ يَثَا فِي التَّوْحِيدِ

الْحَدِيثُ الرَّابعُ عَشَرَ

الذَّبْحُ عِبَادَةٌ وَصَرْفُهُ لِغَيْرِ اللَّهِ شَرِكٌ

عَنْ عَامِرِ بْنِ وَاثِلَةَ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عَلَىٰ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسِرِّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: فَعَصِبَ، وَقَالَ: مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسِرِّ إِلَيَّ شَيْئًا يَكْتُمُهُ النَّاسُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَدْ حَدَّثَنِي بِكَلِمَاتٍ أَرَبَعَ . قَالَ: فَقَالَ: مَا هُنَّ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: قَالَ: «لَعْنَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَ وَالِدَهُ، وَلَعْنَ اللَّهِ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ، وَلَعْنَ اللَّهِ مَنْ آوَى مُحْدِثًا، وَلَعْنَ اللَّهِ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ»^(١).

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٤٤).

الْحَدِيثُ الْخَامسُ عَشَرَ

تَعْظِيمُ الْقُبُورِ مِنْ أَعْظَمِ أَسْبَابِ الْوُقُوعِ فِي الشَّرِكِ

عَنْ عَائِشَةَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَا : لَمَّا نَزَلَ^(١) بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَفِيقٌ يَطْرَحُ حَمِيشَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَ بِهَا كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ، فَقَالَ وَهُوَ كَذِيلُكَ : «لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدًا». يُحَكَّدُرُ مَا صَنَعُوا^(٢).

(١) لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ، أَيْ: نَزَلَ بِهِ الْمَوْتَ.

(٢) رواه البخاري (٤٣٥)، ومسلم (١١٤٩).

الْحَدِيثُ السَّادسُ عَشَرُ

الرُّقَ - غَيْرُ الشَّرْعِيَّةِ - وَالثَّمَائِمُ وَالثُّوَلَةُ مِنَ الشَّرِكِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَجُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «أَنَّ الرُّقَ وَالثَّمَائِمَ وَالثُّوَلَةَ شِرْكٌ»^(١).

(١) (حسن). أخرجه أبو داود (٣٨٨٣) وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (١٧٣٦)، وحسنها شيخنا الواداعي في «الصحيح المسندي» (٨٣٠).

الْحَدِيثُ السَّابِعُ عَشْرَ

ذُمُّ الْغُلُوْفِ فِي الصَّالِحِينَ وَأَنَّهُ مِنْ أَسْبِابِ الْوُقُوعِ فِي الشَّرِكِ.

عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ:

«لَا تُثْظِرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ» (١).

(١) رواه البخاري (٣٤٤٥).

الْحَدِيثُ الثَّامنُ عَشَرُ

الْخُوفُ وَالرَّجَاءُ مِنْ إِيمَانِ

عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَى شَابٍ وَهُوَ فِي الْمَوْتِ، فَقَالَ: «كَيْفَ تَحْدُكَ؟» قَالَ: أَرْجُو اللَّهَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنِّي أَخَافُ ذُنُوبِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَجْتَمِعُانِ فِي قَلْبٍ عَبْدٌ فِي مِثْلِ هَذَا الْمَوْطِنِ إِلَّا أَعْظَاهُ اللَّهُ مَا يَرْجُو مِنْهُ، وَآمَنَهُ مِمَّا يَخَافُ»^(١).

(١) (حسن). أخرجه الترمذى (٩٨٣) وابن ماجه (٤٦١)، وحسنه الألبانى في «الصحيحه» (١٠٥١).

الْحَدِيثُ التَّاسِعُ عَشَرَ

إِيمَانُ بِعُلُوِّ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ

عَنْ مُعاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلْمَىِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَتْ لِي جَارِيَةٌ تَرْعَى عَنَمًا لِي قَبْلِ أُحْدِي وَالْجُوَانِيَّةِ، فَأَطَّلَعْتُهَا ذَاتَ يَوْمٍ، وَإِذَا ذِئْبٌ قَدْ ذَهَبَ بِشَاةٍ مِنْ عَنَمِهَا، قَالَ: وَآنَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي آدَمَ أَسْفُ كَمَا يَأْسَفُونَ، لَكِنِّي صَكَّكْتُهَا صَكَّةً، فَأَتَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَعَظَمَ ذَلِكَ عَلَيَّ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ أَفَلَا أَعْتِقُهَا؟، قَالَ: «أَتَتِنِي بِهَا»، فَقَالَ لَهَا: «أَيْنَ اللَّهُ؟؟»، قَالَتْ: فِي السَّمَاءِ، قَالَ: «مَنْ أَنَا؟؟»، قَالَتْ: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: «فَأَعْتِقُهَا، فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ»^(١).

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٥٣٧).

الْبَعُونَ حَلَّ يَثَا فِي التَّوْحِيدِ

الْحَدِيثُ الْعَشْرُونَ

إِيمَانُ بِأَنَّ اللَّهَ فَوْقَ عَرْشِهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخُلُقَ كَتَبَ فِي كِتَابِهِ فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ»^(١): إِنَّ رَحْمَتِي غَلَبَتْ غَصَبِي»^(٢).

(١) قَالَ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهْوَيْهُ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: «الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ أَسْتَوَى» [طه: ٥]: إِنْجَامُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّهُ فَوْقَ الْعَرْشِ أَسْتَوَى وَيَعْلَمُ كُلَّ شَيْءٍ». «مُختَصِّرُ الْعُلُو» لِلذَّهَبِيِّ (ص ١٩٤). و«اجْتِمَاعُ الْجَيُوشِ الإِسْلَامِيَّة» لِابْنِ الْقَيْمِ (٢٢٧/٢).

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٣١٩٤)، وَمُسْلِمٌ (٢٧٥١).

الْحَدِيثُ الْحَادِي وَالْعِشْرُونَ

الإِيمَانُ بِمُعْجَزَاتِ الْأَنْبِيَاءِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ نَبِيٌّ إِلَّا أُعْطِيَ مَا مِثْلُهُ آمَنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ، وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُوتِيتُ وَحْيًا أَوْ حَاجَةً إِلَيْهِ، فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ تَابِعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (١).

(١) رواه البخاري (٤٩٨١)، ومسلم (١٥٦).

الْحَدِيثُ الثَّانِي وَالْعِشْرُونَ

إِيمَانُ بِكَارِامَاتِ الْأَوْلَاءِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِفَلَلَةٍ مِنَ الْأَرْضِ، فَسَمِعَ صَوْتًا فِي سَحَابَةٍ، اسْقَى حَدِيقَةَ فُلَانٍ، فَتَنَحَّى ذَلِكَ السَّحَابُ فَأَفْرَغَ مَاءً فِي حَرَّةٍ^(١)، فَإِذَا شَرْجَةٌ مِنْ تِلْكَ الشَّرَاجِ قَدِ اسْتَوْعَبَتْ ذَلِكَ المَاءَ كُلَّهُ، فَتَتَبَعَّ المَاءُ، فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ فِي حَدِيقَتِهِ يُحَوِّلُ المَاءَ بِمَسْحَاتِهِ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، مَا اسْمُكَ؟ قَالَ: فُلَانٌ لِلَّا سَمِعَ فِي السَّحَابَةِ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، لِمَ تَسْأَلُنِي عَنِ اسْمِي؟ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ صَوْتًا فِي السَّحَابِ الَّذِي هَذَا مَاؤُهُ، يَقُولُ: اسْقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ لِاسْمِكَ، فَمَا تَصْنَعُ فِيهَا، فَقَالَ: أَمَا إِذْ قَلَتْ هَذَا، فَإِنِّي أَنْظُرُ إِلَيْ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا، فَأَتَصَدِّقُ بِثُلُثِهِ، وَآكُلُ أَنَا وَعِيَالِي ثُلُثًا، وَأَرْدُ فِيهَا ثُلُثَهُ»^(٢).

(١) «الحرّة» الأَرْضُ الْمُلَبَّسَةُ حَجَارَةً سَوْدَاءَ. وَ «الشَّرْجَةُ» بفتح الشين المعجمة وإسكان الراء وبالجيم: هي مَسِيلُ الماءِ.

(٢) رواه مسلم (٢٩٨٤).

الْحَدِيثُ الثَّانِي وَالْعِشْرُونَ

إِيمَانُ بِأَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ، مُنْزَلٌ، غَيْرُ مَخْلُوقٍ.

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَسَلَّمَ يَعْرُضُ نَفْسَهُ عَلَى النَّاسِ بِالْمَوْقِفِ، فَيَقُولُ: «هَلْ مِنْ رَجُلٍ يَحْمِلُنِي إِلَى قَوْمِهِ، فَإِنَّ قُرْبَيْشًا قَدْ مَنَعَنِي أَنْ أُبَلِّغَ كَلَامَ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ» (١).

(١) (صَحِيحٌ). أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٥٦٦٩٩)، وابْنُ ماجِه (٢٠١)، وابْنُ التَّرمذِيَّ (٢٩٦٥)، وأَبْو دَاوُدَ (٤٧٤٣)، وصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ ابْنِ ماجِه (٢٠١)، وشَيْخُنَا الْوَادِعِيُّ فِي «الصَّحِيحِ الْمَسْنَدِ» (٢١٦).

الْبَعُونَ حَلَّ يَثَا فِي التَّوْحِيدِ

الْحَدِيثُ الثَّالِثُ وَالْعِشْرُونَ

إِيمَانٌ: يَزِيدُ بِالطَّاغِيَةِ، وَيَنْقُصُ بِالْمُعْصِيَةِ.

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيَعْتَرِه بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ إِيمَانِ(١) (٢).»

- (١) دَلَّ الْحَدِيثُ عَلَى أَنَّ إِيمَانَ لَا يَزَالَ يَضْعُفُ بِتَخَلُّفِ تَلْكَ الْمَرَاتِبِ، وَهُوَ النَّقْصَانُ، وَتَحْصِيلُهَا هُوَ زِيَادَتُهُ.
- (٢) روأه ومسلم (٤٩).

الْحَدِيثُ الْخَامسُ وَالْعِشْرُونَ

الإِيمَانُ قَوْلٌ، وَعَمَلٌ، وَاعْتِقَادٌ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الإِيمَانُ بِضُعْفٍ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً، فَأَفْضَلُهَا قَوْلٌ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَذْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذْى عَنِ الظَّرِيقِ، وَالْحَيَاةُ شُعْبَةٌ مِنَ الإِيمَانِ»^(١) .^(٢)



(١) الإِيمَانُ قَوْلٌ، وَعَمَلٌ، وَاعْتِقَادٌ، فَالقولُ: كَقَوْلٍ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَالعَمَلُ كِإِمَاطَةِ الْأَذْى عَنِ الظَّرِيقِ، وَالاعْتِقَادُ: كَالْحَيَاةِ لِأَنَّ الْحَيَاةَ مِنْ أَعْمَالِ الْقُلُوبِ.
(٢) رواه البخاري (٩)، ومسلم (٦١) والله أعلم.

الْبَعْرُونَ حَلَّ يَثَا فِي الْتَّوْحِيدِ

الْحَدِيثُ السادسُ وَالْعُشْرُونَ

إِيمَانُ بِأَنَّ الصَّحَابَةَ أَفْضَلُ الْخُلُقِ بَعْدِ الْأَنْبِيَاءِ

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَسْبُوا أَصْحَাইِي، فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحْدِي ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ» (١).

(١) رواه البخاري (٣٦٧٣)، ومسلم (٤٥٠٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

الْحَدِيثُ السَّادِسُ وَالْعِشْرُونَ

مِنِ الْإِيمَانِ التَّحَاكِمُ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَرَبِيدٍ بْنِ خَالِدٍ الْجَهْنَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُمَا قَالَا: «إِنَّ رَجُلًا مِنْ الْأَعْرَابِ أَتَى رَسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَذْسِدُكَ اللَّهَ إِلَّا قَضَيْتَ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ فَقَالَ الْخَصْمُ الْآخَرُ - وَهُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ - نَعَمْ، فَاقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ، وَأَذْنْ لِي، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قُلْ، فَقَالَ: إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَى هَذَا، فَرَأَنِي بِامْرَأَتِهِ، وَإِنِّي أُخْبِرُتُ أَنَّ عَلَى ابْنِي الرَّجْمَ، فَاقْتَدَيْتُ مِنْهُ بِمِائَةِ شَاةٍ وَوَلِيدَةٍ، فَسَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ فَأَخْبَرُونِي أَنَّمَا عَلَى ابْنِي جَلْدٌ مِائَةٌ وَتَغْرِيبٌ عَامٌ، وَأَنَّ عَلَى امْرَأَةٍ هَذَا الرَّجْمَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا قُضِيَّنَ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ، الْوَلِيدَةُ وَالْغَنَمُ رَدٌّ عَلَيْكُمْ وَعَلَى ابْنِكَ جَلْدٌ مِائَةٌ وَتَغْرِيبٌ عَامٌ. وَاغْدُ يَا أَبْنِيُّ - لِرَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ - عَلَى امْرَأَةٍ هَذَا، فَإِنْ اعْتَرَفْتُ فَارْجُمْهَا، فَعَدَا عَلَيْهَا، فَاعْتَرَفْتُ، فَأَمَرْتُ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرُجِحَتْ»^(١).

(١) رواه البخاري (٦٦٣٤-٦٦٣٣)، ومسلم (١٦٩٧-١٦٩٨).

الْبَعْوَنَ حَلَّ يَثَا فِي التَّوْحِيدِ

الْحَدِيثُ السَّابُعُ وَالْعِشْرُونَ

وُجُوبُ ظَاعَةُ وُلَّةِ الْأُمُورِ فِي غَيْرِ مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَتَحْرِيمُ الْخُرُوجِ عَلَيْهِمْ

عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِيتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَأَيْعَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى السَّمْعِ وَالظَّاعَةِ فِي الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ، وَالْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ، وَعَلَى أَتْرَهِ عَلَيْنَا، وَعَلَى أَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفُراً بَوَاحًا^(١)، عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ^(٢)، وَعَلَى أَنْ نَقُولَ بِالْحَقِّ أَيْنَمَا كُنَّا لَا نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ^(٣).

(١) أي: ظاهراً بادياً، من قوله: «باح بالشيء يبوح به بواحاً: إذا أذاعه وأظهره». قاله الخطابي.

(٢) أي: «نص آية أو خبر صحيح لا يتحمل التأويل». قاله العسقلاني.

(٣) رواه البخاري (٧٤٠٠)، ومسلم (١٧٠٩)، والله أعلم.

الْحَدِيثُ الثَّامِنُ وَالْعِشْرُونَ

الولاء للحق وأهله والبراء من الباطل وأهله

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَوْتَقُ عَرَى
إِيمَانِ؛ الْمُوَالَةُ فِي اللَّهِ، وَالْمُعَاذَاةُ فِي اللَّهِ، وَالْحُبُّ فِي اللَّهِ، وَالْبُغْضُ» (١).

(١) (صَحِيحٌ). رَوَاهُ الطَّبَرَانيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (٢١٥/١١) وَالبيهقيُّ فِي «شَعبُ الإِيمَانِ» (٧٠/٧) وَصَحَّحَهُ
الألبانيُّ فِي «صَحِيقِ الْجَامِعِ» (٤٥٣٩).

الْحَدِيثُ التَّاسِعُ وَالْعِشْرُونَ

إِيمَانٌ بِمَا أَخْبَرَنَا يَهُ نَبِيَّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ الصُّغْرَى

عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ وَهُوَ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ فَقَالَ: «اعْدُدْ سِتًا بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ: مَوْتِي، ثُمَّ فَتْحُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، ثُمَّ مُوتَانٌ يَأْخُذُ فِيهِمْ كُفَّاًصِ الْغَنَمِ، ثُمَّ اسْتِفَاضَةُ الْمَالِ حَتَّى يُعْطَى الرَّجُلُ مِائَةً دِينَارٍ فَيَظْلُمُ سَاحِطًا، ثُمَّ فِتْنَةٌ لَا يَبْقَى بَيْتٌ مِنَ الْعَرَبِ إِلَّا دَخَلَتْهُ، ثُمَّ هُدْنَةٌ تَكُونُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الْأَصْفَرِ فَيَغْدِرُونَ فَيَأْثُونَكُمْ تَحْتَ ثَمَانِينَ غَایَةً تَحْتَ كُلِّ غَایَةٍ أَثْنَا عَشَرَ أَلْفًا»^(١).

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٣١٧٦).

الْحَدِيثُ الْثَلَاثُونَ

إِيمَانُ بِخُرُوجِ الْمَهْدِيِّ فِي آخِرِ الزَّمَانِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنْ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ لَطَوَّلَ اللَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ؛ حَتَّى يَبْعَثَ فِيهِ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، يُواطِئُ اسْمُهُ اسْمِي، وَاسْمُ أَبِيهِ اسْمَ أَبِي، يَمْلأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَعَدْلًا كَمَا مُلِئَتْ ظُلْمًا وَجَوْرًا»^(١).

(١) (صَحِيفَةُ أَبْوَ دَاؤَدْ) (٤٢٨٦) وَالْتَّرْمذِيُّ (٢٢٣١) وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيفَةِ الْجَامِعِ» (٨١٦٠).

الْبَعْوَنَ حَلَّ يَثَا فِي التَّوْحِيدِ

الْحَدِيثُ الْحَادِيُّ وَالثَّلَاثُونَ

إِيمَانٌ بِمَا أَخْبَرَنَا يَهُ نَبِيَّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ الْكُبْرَى

عَنْ حُدَيْقَةَ بْنِ أَسِيدِ الْغِفارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: اطَّلَعَ النَّيْلُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْنَا وَنَحْنُ نَتَذَارُكُ، فَقَالَ: «مَا تَدْكُرُونَ؟» قَالُوا: نَدْكُرُ السَّاعَةَ، قَالَ: «إِنَّهَا لَنْ تَقُومَ حَتَّى تَرَوْا قَبْلَهَا عَشْرَ آيَاتٍ، فَدَكَرَ الدُّخَانَ، وَالدَّجَالَ، وَالدَّآبَةَ، وَطُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَنُزُولَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، وَيَاجُوحَ وَمَأْجُوحَ، وَثَلَاثَةَ خُسُوفٍ: خَسْفُ بِالْمَشْرِقِ، وَخَسْفُ بِالْمَغْرِبِ، وَخَسْفُ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَآخِرُ ذَلِكَ نَارٌ تَخْرُجُ مِنَ الْيَمَنِ تَطْرُدُ النَّاسَ إِلَى مَحْشِرِهِمْ»^(١).

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٩٠١).

الْحَدِيثُ الثَّانِي وَالثَّلَاثُونَ

إِيمَانٌ بِمَا أَخَبَّرَنَا يَهُ نَبِيَّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ صِفَاتِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ

عَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا مَعَ الدَّجَالِ مِنْهُ، مَعَهُ نَهْرٌ يَجْرِيَانِ، أَحَدُهُمَا رَأَيَ الْعَيْنَ مَاءً أَبْيَضُ، وَالآخَرُ رَأَيَ الْعَيْنَ نَارًّا تَاجَجُ، قَامًا أَدْرَكَنَ أَحَدُ، فَلِيَاتِ التَّهْرَرِ الَّذِي يَرَاهُ نَارًا، وَلِيُغَمِّضُ، ثُمَّ لِيُطَاطِئُ رَأْسَهُ، فَيَشْرَبُ مِنْهُ، فَإِنَّهُ مَاءٌ بَارِدٌ، وَإِنَّ الدَّجَالَ مَمْسُوحٌ الْعَيْنِ، عَلَيْهَا ظَفَرَةٌ غَلِيلَةٌ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ: كَافِرٌ، يَقْرُؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ، كَاتِبٌ وَغَيْرُ كَاتِبٍ»^(١).

(١) رواه البخاري (٣٤٥٠)، ومسلم (٢٩٣٤)، والله أعلم.

الْبَعْوَنَ حَلَّ يَثَا فِي التَّوْحِيدِ

الْحَدِيثُ الْثَالِثُ وَالثَلَاثُونَ

الإِيمَانُ بِنُزُولِ عَيْسَى ابْنِ مَرِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَاكِمًا بِشَرِيعَةِ مُحَمَّدٍ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَالَّذِي
نَفْسِي بِيَدِهِ، لَيُوشَكَنَ أَنْ يَنْزِلَ فِي كُمْ ابْنُ مَرِيمَ حَكَمًا عَدْلًا، فَيَكْسِرَ
الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلَ الْخِنْزِيرَ، وَيَضَعَ الْجِزْيَةَ، وَيَفِيضَ الْمَالُ حَتَّى لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ،
حَتَّى تَكُونَ السَّجْدَةُ الْوَاحِدَةُ خَيْرًا مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا». قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ:
وَاقْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ
الْقِيَمَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾ [النساء: ١٥٩] (١).

(١) رواه البخاري (٣٤٤٨)، ومسلم (١٥٥).

الْحَدِيثُ الرَّابِعُ وَالثَّلَاثُونَ

إِيمَانٌ بِعَذَابِ الْقَبْرِ

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ يَهُودِيًّا دَخَلَتْ عَلَيْهَا، فَذَكَرَتْ عَذَابَ الْقَبْرِ فَقَالَتْ لَهَا: أَعَادُكِ اللَّهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، فَسَأَلَتْ عَائِشَةَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ عَذَابِ الْقَبْرِ. فَقَالَ: «نَعَمْ، عَذَابُ الْقَبْرِ حَقٌّ». قَالَتْ عَائِشَةُ: فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدُ صَلَّى صَلَاةً إِلَّا تَعَوَّذَ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ^(١).

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١٣٠٦)، وَمُسْلِمٌ (٥٨٦).

الْبَعْوَنْ حَلَّ يَثَا فِي التَّوْحِيدِ

الْحَدِيثُ الْخَامِسُ وَالثَّلَاثُونَ

إِيمَانٌ بِشَفَاعَةِ التَّيِّنِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَهْلِ التَّوْحِيدِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ، فَتَعَجَّلْ كُلُّ نَبِيٍّ دَعْوَتَهُ، وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي، شَفَاعَةً لِأَمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَهِيَ نَائِلَةٌ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ مَنْ مَاتَ مِنْ أَمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا»^(١).

(١) رواه مسلم (١٩٩).

الْحَدِيثُ السَّادِسُ وَالثَّلَاثُونَ

إِيمَانُ الصَّرَاطِ وَالْمِيزَانِ وَالْحَوْضِ

عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَشْفَعَ لِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَقَالَ: «أَنَا فَاعِلٌ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَيْنَ أَطْلُبُكَ؟ قَالَ: «ا طْلُبْنِي أَوَّلَ مَا تَطْلُبُنِي عَلَى الصَّرَاطِ». قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَلْقَكَ عَلَى الصَّرَاطِ؟ قَالَ: «فَأَطْلُبْنِي عِنْدَ الْمِيزَانِ». قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَلْقَكَ عِنْدَ الْمِيزَانِ؟ قَالَ: «فَأَطْلُبْنِي عِنْدَ الْحَوْضِ، فَإِنِّي لَا أُخْطِئُ هَذِهِ الْثَّلَاثَ الْمَوَاطِنِ»^(١).

(١) رَوَاهُ التَّرمِذِيُّ، (٤٣٢)، وَقَالَ: «هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ». وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيفَةِ التَّرْمِذِيِّ» (٤٣٥) وَحَسَّنَهُ شَيْخُنَا الْوَادِعِيُّ فِي «الصَّحِيفَةِ الْمُسَتَّدِ» (٣١).

الْبَعْوَنَ حَلَّ يَثَا فِي التَّوْحِيدِ

الْحَدِيثُ السَّابُعُ وَالثَّلَاثُونَ

وَصَفُ حَوْضَ التَّبَّيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «حَوْضِي مَسِيرَةُ شَهْرٍ، مَأْوَهُ أَبِيَضٌ مِنَ الْلَّبَنِ، وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ، وَكِيزَانُهُ كُنْجُومُ السَّمَاءِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهَا فَلَا يَظْلَمُ أَبَدًا» (١).

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٦٠٩٣) وَالْنَّفْذُ لَهُ، وَمُسْلِمٌ (٢٢٩٢).

الْحَدِيثُ الثَّامِنُ وَالثَّلَاثُونَ

خُرُوجُ الْمُوَحَّدِينَ أَصْحَابِ الْكَبَائِرِ مِنَ النَّارِ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَمَّا أَهْلُ النَّارِ الَّذِينَ هُمْ أَهْلُهَا، فَإِنَّهُمْ لَا يَمُوتُونَ فِيهَا وَلَا يَحْيَوْنَ، وَلِكُنْ نَاسٌ أَصَابَتْهُمُ النَّارُ بِذُنُوبِهِمْ - أَوْ قَالَ: بِخَطَايَاهُمْ - فَأَمَاتَهُمْ إِمَاءَةً، حَتَّىٰ إِذَا كَانُوا فَحْمًا، أُذِنَ بالشَّفَاعَةِ، فَجِيءَ بِهِمْ ضَبَائِرَ^(١)، فَبُثُّوا عَلَى آنْهَارِ الْجَنَّةِ، ثُمَّ قِيلَ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، أَفِيُضُوا عَلَيْهِمْ فَيَنْبُتونَ نَبَاتَ الْحُبَّةِ، تَكُونُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ». فَقَالَ رَجُلٌ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ قَدْ كَانَ بِالْبَادِيَةِ^(٢).

(١) ضَبَائِرٌ (أي: جماعات).

(٢) رواهُ مُسْلِمٌ (١٨٥).

الْبَعْوَنَ حَلَّ يَثَا فِي الْتَّوْحِيدِ

الْحَدِيثُ التَّاسِعُ وَالثَّلَاثُونَ

الْخُلُودُ الْأَبِدُ لِأَصْحَابِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يُؤْتَى بالموت كهيئه كبسن أملح فينادي مناد يا أهل الجنّة. فيشربون وينظرون، فيقول هل تعرفون هذا؟ فيقولون: نعم، هذا الموت، وكلهم قد رأه ثم ينادي يا أهل النار فيشربون^(١) وينظرون، فيقول: هل تعرفون هذا؟ فيقولون: نعم، هذا الموت، وكلهم قد رأه فيذبح ثم يقول يا أهل الجنّة، خلود فلا موت ويا أهل النار، خلود فلا موت، ثم قرأ **﴿وَاندِرُهُمْ يَوْمَ الْحُسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ﴾** [مريم: ٣٩]، وهؤلاء في غفلة أهل الدنيا **﴿وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾** [مريم: ٣٩]^(٢).

(١) فيشربون أي: يمدون أنفاسهم ويرفعون رؤسهم للنظر.

(٢) رواه البخاري (٤٧٣٠)، ومسلم (٢٨٤٩).

الْحَدِيثُ الْأَرْبَعُونَ

إِيمَانُ يَأْنَ الْمُؤْمِنِينَ يَرَوْنَ رَبَّهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَيَّانًا بِأَبْصَارِهِمْ

عَنْ صُهَيْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ، يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: تُرِيدُونَ شَيْئًا أَزِيدُكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: أَلَمْ تُبَيِّضْ وُجُوهَنَا؟ أَلَمْ تُدْخِلْنَا الْجَنَّةَ، وَتُنَجِّنَا مِنَ التَّارِ؟ فَيَكْشِفُ الْحِجَابَ، فَمَا أُغْطِوا شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِمْ^(١) مِنَ النَّظَرِ إِلَى رَبِّهِمْ عَزَّ وَجَلَّ». ثُمَّ تَلَّ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى وَزِيَادَةً﴾ [يوس: ٢٦]^(٢).



(١) قَالَ شِيْخُ الْإِسْلَامُ رَحْمَهُ اللَّهُ فِي «جَمِيعِ الْفَتاوِيِّ» (١٤٣/٨): «فَأَخْبَرَ أَنَّ النَّظَرَ إِلَيْهِ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ مَا يَتَنَعَّمُونَ بِهِ، وَمَحَبَّةُ النَّظَرِ إِلَيْهِ تَبْعُدُ لَحْبَتِهِ، فَإِنَّمَا أَحْبَبُوا النَّظَرَ إِلَيْهِ لِحَبْتِهِمْ إِيَّاهُ، وَمَا مِنْ مُؤْمِنٍ إِلَّا وَيَجِدُ فِي قَلْبِهِ مَحَبَّةَ اللَّهِ، وَطَمَانِيَّةً بِذِكْرِهِ وَتَنْعِيَّةً بِمَعْرِفَتِهِ، وَلَذَّةً وَسُرُورًا بِذِكْرِهِ وَمَنْجَاتِهِ، وَذَلِكَ يَقُولُ وَيَضُعُّ وَيَزِيدُ وَيَنْقُضُ بِحَسْبِ إِيمَانِ الْخُلُقِ. فَكُلُّ مَنْ كَانَ إِيمَانُهُ أَكْمَلَ كَانَ تَنْعِمَةُ بِهِذَا أَكْمَلَ».

(٢) روَاهُ مُسْلِمُ (١٨١).

أَبْعُونَ حَلَّ يَثَا فِي التَّوْحِيدِ

الفهرست

٥	مُقدِّمةٌ
٦	الْحَدِيثُ الْأَوَّلُ
٦	فَضْلُ التَّوْحِيدِ
٧	الْحَدِيثُ الثَّانِي
٧	التَّوْحِيدُ أَوَّلُ واجِبٍ عَلَى النَّاسِ، وَأَوَّلُ مَا يُدْعَى إِلَيْهِ النَّاسُ
٨	الْحَدِيثُ الثَّالِثُ
٨	أَرْكَانُ الإِيمَانِ
٩	الْحَدِيثُ الرَّابِعُ
٩	تَوْحِيدُ الرُّبُوبِيَّةِ
١١	الْحَدِيثُ الْخَامِسُ
١١	تَوْحِيدُ الْأَوْهِيَّةِ
١٢	الْحَدِيثُ السَّادِسُ
١٢	تَوْحِيدُ الْأَسْمَاءِ وَالصَّفَاتِ
١٣	الْحَدِيثُ السَّابِعُ
١٣	تَوْحِيدُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمُتَابَعَةِ
١٤	الْحَدِيثُ الثَّامِنُ
١٤	الْإِيمَانُ بِالْقَدَرِ حَيْرَهُ وَشَرَهُ
١٥	الْحَدِيثُ التَّاسِعُ
١٥	الشَّرُكُ بِاللَّهِ أَعْظَمُ الظُّلْمِ
١٦	الْحَدِيثُ الْعَاشِرُ
١٦	التَّوْحِيدُ سَبَبٌ لِدُخُولِ الْجَنَّةِ وَالشَّرُكُ سَبَبٌ لِدُخُولِ النَّارِ

١٧	الْحَدِيثُ الْخَادِيِّ عَشَرَ
١٧	أَخْبَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ نَاسًا مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ سَوْفَ تَرْجَعُ إِلَى عِبَادَةِ الْأَوْتَانِ
١٨	الْحَدِيثُ الثَّانِي عَشَرَ
١٨	مِنْ الشَّرْكِ الْاسْتِعْانَةُ بِغَيْرِ اللَّهِ، وَذَلِكَ فِيمَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا اللَّهُ
١٩	الْحَدِيثُ التَّالِيَّ عَشَرَ
١٩	مِنَ الشَّرْكِ التَّبَرُّكُ بِالْقُبُورِ وَالْأَحْجَارِ وَالْأَشْجَارِ
٢٠	الْحَدِيثُ الرَّابِعُ عَشَرَ
٢٠	الْذَّبْحُ عِبَادَةٌ وَصِرْفَهُ لِغَيْرِ اللَّهِ شَرْكٌ
٢١	الْحَدِيثُ الْخَامِسُ عَشَرَ
٢١	تَعْظِيمُ الْقُبُورِ مِنْ أَعْظَمِ أَسْبَابِ الْوُقُوعِ فِي الشَّرِّ
٢٢	الْحَدِيثُ السَّادِسُ عَشَرَ
٢٢	الرُّقَى - غَيْرُ الشَّرْعِيَّةِ - وَالثَّمَائِمُ وَالثُّوَلَةُ مِنَ الشَّرِّ
٢٣	الْحَدِيثُ السَّابِعُ عَشَرَ
٢٣	ذُمُّ الْعُلُوِّ فِي الصَّالِحِينَ وَأَنَّهُ مِنْ أَسْبَابِ الْوُقُوعِ فِي الشَّرِّ
٢٤	الْحَدِيثُ الثَّامِنُ عَشَرَ
٢٤	الْحُوْفُ وَالرَّجَاءُ مِنِ الإِيمَانِ
٢٥	الْحَدِيثُ التَّاسِعُ عَشَرَ
٢٥	الإِيمَانُ بِعُلُوِّ اللَّهِ عَلَى حَقْلِهِ
٢٦	الْحَدِيثُ الْعَشْرُونَ
٢٦	الإِيمَانُ بِأَنَّ اللَّهَ فَوْقَ عَرْشِهِ
٢٧	الْحَدِيثُ الْخَادِيِّ وَالْعَشْرُونَ
٢٧	الإِيمَانُ بِمُعْجَزَاتِ الْأَنْبِيَاءِ

الْبَعْوَنَ حَلَّ يَثَا فِي التَّوْحِيدِ

٢٨.....	الْحَدِيثُ الثَّانِي وَالْعِشْرُونَ
٢٨.....	الإِيمَانُ بِكَرَامَاتِ الْأُولَائِ
٢٩.....	الْحَدِيثُ الثَّانِي وَالْعِشْرُونَ
٢٩.....	الإِيمَانُ بِأَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ، مُنَزَّلٌ، غَيْرٌ مَخْلُوقٍ
٣٠.....	الْحَدِيثُ الثَّالِثُ وَالْعِشْرُونَ
٣٠.....	الإِيمَانُ: يَزِيدُ بِالطَّاغِيَةِ، وَيَنْقُضُ بِالْمَعْصِيَةِ
٣١.....	الْحَدِيثُ الْخَامِسُ وَالْعِشْرُونَ
٣١.....	الإِيمَانُ قَوْلٌ، وَعَمَلٌ، وَاعْتِقَادٌ
٣٢.....	الْحَدِيثُ السَّادِسُ وَالْعِشْرُونَ
٣٢.....	الإِيمَانُ بِأَنَّ الصَّحَابَةَ أَفْضَلُ الْخُلُقِ بَعْدَ الْأَنْبِيَاءِ
٣٣.....	الْحَدِيثُ السَّادِسُ وَالْعِشْرُونَ
٣٣.....	مِنَ الْإِيمَانِ التَّحَاكُمُ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
٣٤.....	الْحَدِيثُ السَّابِعُ وَالْعِشْرُونَ
٣٤.....	وُجُوبُ ظَاعَةُ وُلَاةِ الْأُمُورِ فِي غَيْرِ مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَتَحْرِيمُ الْخُرُوجِ عَلَيْهِمْ
٣٥.....	الْحَدِيثُ الثَّامِنُ وَالْعِشْرُونَ
٣٥.....	الْوَلَاءُ لِلْحَقِّ وَأَهْلِهِ وَالْبَرَاءَةُ مِنَ الْبَاطِلِ وَأَهْلِهِ
٣٦.....	الْحَدِيثُ التَّاسِعُ وَالْعِشْرُونَ
٣٦.....	الإِيمَانُ بِمَا أَخْبَرَنَا بِهِ نَبِيُّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ الصُّغْرَى
٣٧.....	الْحَدِيثُ التَّلَاثُونَ
٣٧.....	الإِيمَانُ بِخُروجِ الْمَهْدِيِّ فِي آخِرِ الزَّمَانِ
٣٨.....	الْحَدِيثُ الْحَادِي وَالْتَّلَاثُونَ
٣٨.....	الإِيمَانُ بِمَا أَخْبَرَنَا بِهِ نَبِيُّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ الْكُبْرَى
٣٩.....	الْحَدِيثُ الثَّانِي وَالْتَّلَاثُونَ

الإيمان بما أخبرنا به نبينا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من صفات المسيح الدجال ٣٩	
الحاديُّث الثالث والثلاثون ٤٠	
الإيمان بنزول عيسى ابن مريم عليه السلام حاكماً بشرعية محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٤٠	
الحاديُّث الرابع والثلاثون ٤١	
الإيمان بعذاب القبر ٤١	
الحاديُّث الخامس والثلاثون ٤٢	
الإيمان بشفاعة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأهل التوحيد ٤٢	
الحاديُّث السادس والثلاثون ٤٣	
الإيمان بالصراط والميراث والخوض ٤٣	
الحاديُّث السابع والثلاثون ٤٤	
وصف حوض النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٤٤	
الحاديُّث الثامن والثلاثون ٤٥	
حروف الموددين أصحاب الكبار من الكبار ٤٥	
الحاديُّث التاسع والثلاثون ٤٦	
الخلود الأبدي لأصحاب الجنة والثار ٤٦	
الحاديُّث الأربعون ٤٧	
الإيمان بأن المؤمنين يررون ربهم يوم القيمة عياناً بآبصارهم ٤٧	
الفهرست ٤٨	